

قرار رقم (١٨٤٠) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٨ / ٢٥ / ٢٠٢٥

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس ادره الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٦٩) لسنة ٢٠٢٥ بشأن القواعد والمعايير المهنية ومزاولة نشاط الوساطة في التأمين او الوساطة في إعادة التأمين. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة بالرقم الموضح قرين اسم كلا منهم وذلك لمدة خمس سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	الاسم	رقم القيد	الصفه	الرقم القومى
١	نادين خالد عاطف عبد الحميد	٥٤٥٠٤	حر	٢٩٧٠١٠٢٠٢٠٢١٨٩
٢	محمد محفوظ السيد محفوظ	٥٤٥٠٥	حر	٢٨١١٠٢٣٢٣٠٠١٩٧
٣	محمود احمد عبد السلام عطيه	٥٤٥٠٦	حر	٢٧٩٠٩١٨١٤٠١١١٧

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

د. محمد فريد صالح

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح

